

حلقات نور على الدرب (511) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الرابعة (372 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد

لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:00:00

وعلى اله واصحابه اجمعين. ايها الاخوة المستمعون الكرام سلام الله عليكم ورحمته وبركاته. وحياكم الله الى هذا اللقاء الجديد من لقاءات هذا البرنامج يسرني ان اقدم ما لدي من رسائل على فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان آ رئيس الهيئة الدائمة بمجلس

القضاء الاعلى - 00:00:17

عضو هيئة كبار العلماء ليتولى فضيلته مشكورا الاجابة عليها. اولى رسائل هذه الحلقة وردت من كاف ميم عين مصري ويعمل العراق في بغداد يقول في رسالته اه انا شاب عمري اه اربع وعشرون سنة تقدمت لخطوبة ابنة عمتي البالغة من السن ثلاثة عشر عاما ولكن

فوجئت - 00:00:40

والدتي تقول انها اختك من الرضاعة. فعرفت منها بان اختها التي اه تبلغ ثلاثا وعشرين سنة. هي التي رضعت اشمن والدتي؟ اما انا

فلم اتأكد اذا كنت رضعت من عمتي ام لا؟ واذا كنت رضعت منها فان الرضاعة تكون مع الاخت الكبيرة - 00:01:04

فهل جميع الاخوات الصغار يكن اخوات لي من الرضاعة ام الكبيرة فقط وانا حائر في وضعي فبماذا تنصحونني وفقكم الله بسم الله

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الهادي الامين - 00:01:24

نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه وسار على نهجه الى يوم الدين وبعد فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال يحرم من الرضاعة ما يحرم - 00:01:42

من النسب ثبت انه قال خمس رضعات معلومات يحرم من فاذا رضع الانسان من لبن امرأة حرم عليه جميع بناتها اللاتي ولدن قبله او

بعده اذا كنت انت واغاثة من لبن عمك - 00:01:56

مع اختها مع اخت هذه المخطوبة خمس رضعات فان هذه المخطوبة اختك من الرضاعة وان لم ترظى معها وان كانت الاخوة بسبب

رضاع ابنة عمك معك فان هذا لا يؤثر على هذه البنت الصغيرة - 00:02:19

لان رضاع ابنة عمك الكبرى من لبن والدتك انما يجعل الحرمة منتشرة بين بنت عمك وبينك انت وبين اخوتك ان كان لك اخوة

تخون هذه البنت التي رضعت من لبن امك - 00:02:41

اذا كان رضاعها خمس مرات تكون اختك من الرضاعة اما الصغرى التي عمرها ثلاثة عشر سنة فلا تتأثر برضاها اختها من لبن امك او

ابيك اما ان كنت انت الذي رضعت من لبن عمك - 00:02:57

خمس مرات فلا يحل لك احد من بنات عمك ولا من بنات زوجها ان كان له زوجة اخرى والله اعلم. بارك الله فيكم اه هذه رسالة

وردتنا من اخوة من ابناء اليمن اه الشقيق مقيمين بالهند - 00:03:15

هؤلاء الاخوة في الحقيقة يعتبرون على البرنامج انهم ارسلوا رسالة قبل رسالتهم هذه فلم يعلن عنها والحقيقة اننا انني اذكر انه سبق

ان قرأنا لهم رسالة في هذا البرنامج ولكن نظرا لكثرة الرسائل فان هذا يجعل اذاعة الرسائل يمتد بعض الوقت - 00:03:33

هؤلاء الاخوة يطلبون ايضا بعض المطالب من زيادة وقت البرنامج او غيره وهذا ليس بامكان المعد ولا بامكان اصحاب الفضيلة بل هو

راجع الى القائمين على امور هذه البرامج في الاذاعة - 00:03:54

آآ لهم عدة اسئلة في اولها يقولون ذهبنا في رحلة آآ مع بعض المدرسين لمنطقة تبعد بحوالي ثمانين كيلا من التي نسكنها ونسأل هل يجوز لنا القصر والجمع في الصلاة ام انه يجب مع ان الوقت يضيق علينا في الطريق ومعنا واحد - 00:04:08
من الاخوة قال لا يجوز لكم ذلك الا اذا كنتم في رحلة دينية اي في سبيل الله. اما اذا كنتم في رحلة ترفيه وسياحة فلا يجوز لكم جمع القصر افيدونا افادكم الله - 00:04:29

الصحيح ان من خرج عن محل اقامته لتجارة او لجهاد او لدعوة الى الله او للتعلم او لنزهة ترفيه واطلاع على ما يحب الاطلاع عليه من من بهج هذه الحياة - 00:04:42

يجوز له القصر والجمع اذا احتاج اليه والصحيح انه ينبغي له ان يخسر ولو كانت المسافة بهذا القدر الذي ذكره سائلون ما دام انه سوف يدخل الوقت ويخرج وهو في هذه الرحلة - 00:05:06
فانه يقصر فان كان الذي سيدخل وقت الظهر والعصر وينتهي اندهار دون قبل عودتهما الى منزلهم عودتهم الى منزلهم جاز لهم القصر بل يترجح القصر ان لم نقل وجب واما الجمع فهو جائز وليس بواجب - 00:05:28

يجوز لهم اذا احتاجوا ان يجمعوا ان يجمعوا بين الصلاتين ولا تحديدا نوعية السفر لانه لا يجوز القصر الا في سفر طاعة وهذا السائل التبس عليه الامر بسفر الطاعة اي السفر المباح - 00:05:50

فان بعض اهل العلم يقول لا يجوز للانسان اذا سافر سفرا غير مباح ان يقصر الصلاة لان هذه رخصة من الله المسافر سفر معصية لا يرخص له لكن الصحيح من كلام اهل العلم ان من سافر سفرا - 00:06:08

من محل اقامته بحيث يستغرق دخول الوقت وخروجه فانه يقصر ويجوز له الجمع والله اعلم بارك الله فيكم هؤلاء الاخوة يسألون ايضا ويقولون ما حكم آآ التبول والانسان قائما اه هل هو حرام ام مكروه؟ افيدونا افادكم الله - 00:06:29

اذا امن من قضى حاجته بالتبول ان يصيبه شيء من الرشاش حال بوله واقفا فلا حرج عليه واذا كان لا يستطيع ان يبول قاعدا لعدم صلاحية المكان للقعود ان يكون - 00:06:50

المكان رطبا او لا يستطيع الجلوس لامور اخرى جاز له ايضا ان يبول ولو كان واقفا واغلب الاحوال ينبغي ان يكون الانسان في جحر جلوس استر له وضمن للسلامة من رشاش البول - 00:07:11

وقد ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يبول جالسا غالب احواله انه يبول جالسا صلوات الله وسلامه عليه وثبت انه بال واقفا عند السبابة قوم فدل ذلك على ان - 00:07:32

الانسان يجوز له ان يبول واقفا اذا احتاج الى ذلك والله اعلم. بارك الله فيكم اه يقولون عندنا اه في منطقتنا قبر اه لشخص يدعى بالشيخ ابو بكر ولكن لا اعلم بهذا الشخص من اية منطقة بالضبط - 00:07:48

ولكن اهل المنطق المنطقة يعتقدون في ذلك القبر بانه عندما يصيب اه شخصا من اهل المنطقة او ضواحيها اه لدغة فانه يذهب الى هذا القبر ويأخذ من بعض التراب ويضعه على مكان اللدغة ويدعو ببعض الادعية ويشفى وكذلك - 00:08:06

الالم ويقولون اه انه يوضع على القبر اه بعض النذور التي اه حددت له عند زيارته ويقال بان من يأخذ من تراب هذا القبر الى بيته فانه عندما يدخل الى هذا البيت ثعابين لا تخرج من الغرفة الا عندما يأتي صاحب البيت ويقتلها. اي انها كأنها تصطاد الثعابين في هذا المكان الذي - 00:08:26

به التراب ومنهم من يقول اننا جربنا هذا الشيء الى اخر ما يشابه ذلك ما ذكره السائل فهل يسأل هل في هذا شرك بالله عز وجل ما حكم هذه الاعمال؟ افيدونا افادكم الله - 00:08:51

لا شك ان النذور لغير الله شرك تبرك بالاثار واتربة الاضرحة من الشرك فان اعتقد ان هذا التراب يشفي فهذا شرك اكبر يخرج من الملة ان اعتقد ان تراب القبر يشفي بنفسه - 00:09:06

او ان صاحب الخبر يقضي الحاجات بنفسه فهذا من الشرك الاكبر وان كان لمجرد التبرك فهذا من وسائل الشرك وهذه الدعاوى التي

اشار اشير اليها في السؤال بدون شك باطلة - 00:09:29

فلا الافاعي تنفر من تراب دون تراب ما لم يكن في هذا التراب شيء من موانع الثعابين كان يكون فيه من الزيوت التي تكرهها الثعابين زيوت النفط ونحوه اما دعوة انها تصطاد الثعابين والحيات في الغرف - 00:09:46

وكلها مما ينسجه اصحاب القبور حول معتقديهم ومن يقدسونهم ليضخموا امرهم عند العامة حتى تكثر الذور فتكثر المقاصد

فيأكلون بذلك ويتأثرون به وعلى العموم فان هذا من الباطل والبناء على القبور - 00:10:12

وتشيب الاضرحة عليها مصادم لسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد نهى عليه افضل الصلاة والتسليم عن البناء على القبور وقد

جاء في الحديث حديث امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - 00:10:36

حينما خاطب ابا الهياج الاسدي قال له الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تدع قبر صورة الا طمستها ولا

قبرا مشرفا الا سويت - 00:10:53

فتسوية القبور واجبة لا يحل البناء عليها اما مثل هذا الخبر فلا يصح التبرك به ولا زيارة لان زيارته فتنة وداعية من دواعي الشرك

والله اعلم بارك الله فيكم. على نفسي منوال السؤال السابق يقول هؤلاء الاخوة انه بعد او في يومي العيدين الاضحى والفطر -

00:11:08

بعد صلاة العيد يذهب اهل المنطقة جميعا آآ في شكل مجاميع وينشدون ويغنون ويرقصون الى المقابر ويزورون اه مقام شخص

هناك ويدعون له ثم يقومون بتوزيع بعض المشروبات على هؤلاء الزوار ثم ينتقلون من قبر الى قبر. المهم ان هناك من يحظر للمقبرة -

00:11:31

والاستمتاع بهذا الرقص والالغاني فهل يكون داخلا في اه اعمالهم الباطلة ام لا هذه من الاعمال الباطلة ولا شك فان زيارة القبور لا

تكون بهذا الاسلوب زيارة القبور تذكر الاخرة - 00:11:53

وتجعل الانسان يتصور الانتقال من بيته الى هذه المنزل ويتصور قرب الرحلة فيحمله ذلك على العمل الصالح اما الرقص والغناء

لزيارة القبور فان هذا من الباطل والاستهتار بزيارة القبور - 00:12:10

واما توزيع المشروبات فهي من البدع ايضا فطريقة زيارة القبور بهذا الاسلوب بدعة من كرة وتوزيع المشروبات عند زيارة القبور

المنكر هذه المقامات التي ذكرها السائل هي مقامات بدعية ووسيلة من وسائل الشرك بالله - 00:12:30

فان الشرك انما جاء الى الامة الاسلامية نتيجة البناء على القبور والتمسح بالاضرحة وزيارتها والمصطفى عليه افضل الصلاة والتسليم

عندما قال لعن الله اليهود والنصارى لانه اذا مات الرجل الصالح - 00:12:50

والعبد الصالح بنوا على قبره الى اخر الحديث الذي فيه الصور كان عليه الصلاة والسلام يريد ان يحذر امته من البناء على القبور

والتمسح بها فكل هذه الاعمال التي اشار اليها السائل اعمال بدعية - 00:13:10

والسبب من اسباب الشرك بالله والله اعلم بارك الله فيكم اخيرا يسأل هؤلاء الاخوة عن الدعاء الذي يقوله من رغب ان يزور احدا من

اقاربه ميتا فسواء كان والد او والده او نحو ذلك - 00:13:26

الدعاء هو ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بان يقول السلام عليكم واذا سلم على المقبرة جميل قال السلام عليكم دار قوم

مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين ومنكم والمستأخرين - 00:13:42

اللهم لا تفتنا بعدهم ولا تحرمنا اجرهم واغفر لنا ولهم يزور القبور للدعوة للدعاء المقبورين وليتذكر هو هذا المنزل الذي سوف ينتقل

اليه عما قريب ليعيش وحيدا لا مؤنس له الا العمل - 00:13:57

ولا مصاحب له الا ما كان يعمل من العمل الصالح فليستعد بالعمل الصالح قبل الانتقال والله اعلم. وبارك الله فيكم. اخيرا اه بقي لهم

اه استفسار في هذه الرسالة يقولون فيه عندما يموت شخص في منطقتنا يقوم اهله بصنع عشاء آآ للناس المتجمعين في بيت الميت

لقراءة القرآن - 00:14:18

وبعد آآ قراءة القرآن يقوم الامام الذي قرأ فيهب ما قرأه وقرأوه معه وما سبحوه في شكل دعاء للميت ويتكلف او تتكلف هذه الوجبة

وما يتبعها بما يقارب خمسة الاف تقريبا. فهذا العمل من الشرع ام لا - [00:14:41](#)

هذا عمل غير مشروع اولا التجمع للقراءة من اجل هذا العمل هذا عمل ابتداع في الدين وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - [00:15:02](#)

وفي رواية من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد فهذا العمل مردود واما الانفاق من اهل الميت على هذه الوليمة الكبيرة فكذلك من الابتداع الشأن في الامة الاسلامية - [00:15:23](#)

انها تواسي من مات لهم ميت تصنع لهم الطعام لانهم شغلوا بميتهم وبحزنهم عن الاستعداد في لمطالب حياتهم قد ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام لما جاء خبر جعفر ابن ابي طالب رضي الله عنه - [00:15:38](#)

قال اصنعوا لال جعفر طعاما فانه جاءهم ما يشغلهم هذه هي سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ان يصنع الطعام لاهل الميت من قبل ذويهم الآخرين الذين لم يكون اهلا للميت - [00:15:57](#)

فهذه هي سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم اما هذا العمل ثم قيام هذا المطوع او الامام او القارئ بهبة هذه الاعمال للميت هل يستطيع الانسان ان يهب ماله ومال غيره - [00:16:15](#)

للاخرين ثم هل يملك هو نقل هذا الثواب السنة انهم يدعون للميت ويلحون على الله بالدعاء اما ان يعمل عمله ويقول ثوابه لفلان هل يدري هل ائيب على هذا العمل او لانه ابتداع في الدين لا ثواب له والله اعلم - [00:16:33](#)

بارك الله فيكم وهذا السائل ابراهيم احمد محمد جبراه مصري يعمل بالمملكة بمنطقة العلا يقول انا متزوج لي سنة ونصف وانجبت من هذه الزوجة ولد بحمد الله تعالى. لكنها صارت تعمل مشاكل بيني وبين والدتي واخواتي - [00:16:52](#)

وانا اخو اخواني الاكبر واشرف على الاسرة ووادي متوفى. حاولت نقلها الى منزل وحدها اه لكن صارت الى والدتها من غير اذني وصارت ايضا تعمل مشاكل اخرى. فماذا افعل؟ هل امسكها ام اطلقها؟ افيدوني افادكم الله - [00:17:13](#)

يرى لك ان تنذرها وان تحاول معها فان ايست من تحسن امورها استسلامها لرغباتك فلا بأس بطلاقها لان الله شرع الطلاق حلا للمشاكل التي تقع بين الزوجين وما دمت رب اسرة كبيرة - [00:17:32](#)

وامك واخوتك محتاجون لك وصعب عليك ان توفق بين حاجتهم وهذه الزوجة فانك اذا ايست من استقامتها ففي الطلاق حل وقضاء على المشاكل لكن انصحك الا تقدم على الطلاق الا بعد ان تستنفذ - [00:17:56](#)

وسائل التوجيهي والارشاد لها فان كفت عما لا ترضاه فهذا افضل وخير وان تمادت على اصرارها بعدم الاستجابة تكون قد اعذرت عندها وعند نفسك والله اعلم. بارك الله فيكم. وهذه السائلة سلوى غريب حسين من العراق بعثت الينا بهذه الرسالة - [00:18:21](#)

تضمنتها بعض الاسئلة تقول في احدها ما حكم الشرع في صبغ وقص الشعر وتلوينه بالوان مختلفة وقصه حسب موديلات وهناك من الناس من يقصه لانه يتساقط والقص يوقف تساقطه افيدنا بارك الله فيكم - [00:18:48](#)

اما القص من اجل ايقاف تساقطه فلا بأس بذلك ان شاء الله واما صبغ الشعر تحويله وتحويله من اشقر الى اصفر عون اسود الى اشقر فهذا غير جائز لانه من تغيير خلقة خلقة الله - [00:19:05](#)

فلا يباح بتغيير الشوعر الا لمن شاب شعره بان يصبغه بالحنة ولا مانع ان يخلط مع الحنا اخلاطا تخفف من احمراره انه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نظر الى ابي قحافة - [00:19:26](#)

رأسه ولحيته كالثغامة رأسه ابيض خالص ولحيته بيضة خالصة قال غيروا بياض هذا وجنبوه السواد هكذا ثبت في صحيح مسلم وغيره فالمرأة والرجل سواء نغير لكن تتجنب التغيير بالسواد تغيير الشيب خاصة اما تغيير الاسود الى اشقر كما - [00:19:47](#)

يعشقه بعض النساء ولا سيما اللواتي يجبهن الالوان الغربية فهذا مع ما فيه من التقليد فيه تغيير لخلقة لخلق الله والله اعلم وكذلك القص اجبتم فظيلتكم عن قصه للضرورة. اذا كان للضرورة جائز اما من اجل الموديلات - [00:20:11](#)

فهذا لا يجوز لانه من التشبه المنهي عنه والله اعلم. بارك الله فيكم. تسأل ايضا عن حكم الشرع في عمل المرأة كطبيبة بيطرية وتقول ان هذا فرع من العلوم التي تدرس بانحاء العالم ولعل فيه اجر لانه رعاية للحيوان - [00:20:28](#)

وتقول ان المسلمين امة محتاجون للحيوانات وللثروة الحيوانية. تسأل عن حكم ذلك ثم تقول هل تجوز الصلاة بملابس فيها قطرات صغيرة من روث آآ البهائم قد تكون يابسة او غسلت بالماء وبقي اثرها وهل روث البهائم - [00:20:47](#)

انقض الوضوء فينا افادكم الله يجوز للمرأة ان تتعلم الطب البيطري والبشري وانما لا يجوز للمرأة ان تخلو بالرجال لا في حالة طب ولا في غيره فلا يحل للطبيبة ان تخلو برجل - [00:21:07](#)

منفردين عن الناس كما انه لا يحل لها ولو لم تخلو ان تكشف وجهها وتبدي محاسنها ومفاتنها وتقلب عينيها في وجوه الآخرين ليقلبوا اعينهم في وجهها. لا يجوز لها ان - [00:21:24](#)

افعل ذلك فان الله امر النساء بما امر به الرجال وامر الجميع بتجنب اسباب الريبة اما تعلم الطب والحاجة اليه فهذا من من المعلوم للضرورة وتعلم البيطرة قد تؤدي المرأة الخدمة دون ان يكون معها رجال في البيطرة - [00:21:40](#)

عما ما سوى ذلك من عن عدم الاختلاط فهذا كله ان شاء الله مباح ولا حرج فيه اما ما ذكرته السائلة من وجود بعض اثار الروثة الدواب فاذا كانت هذه الدواب - [00:22:02](#)

مما يؤكل لحمه البقر والغنم والابل روثها طاهر في اصح قول اهل العلم وبولها طاهر في اصح اقوال اهل العلم ايضا واما ان كانت هذه الاروات عروات الابل محرمة الاكل الدواب محرمة الاكل فالحمر - [00:22:19](#)

فانها نجسة لكن اذا غسل اثرها ولم يبق من عين نجست شيء وانما بقي شيء من اللون لم يزل الغسل فالصلاة به بالثوب الصحيحة والله اعلم. بارك الله فيكم تسأل ما حكم لبس آآ ثوب تحت الركبة ويلبس تحته آآ بنطلونا آآ او آآ حذاء ذو - [00:22:39](#)

اه طويل اه الى ان يصل الى الركبة تسأل عن حكم ذلك وهل هو حجاب شرعي ام لا هذا في الحقيقة اننا البسة الغربية لباس المرأة المسلمة لباس وافل نافل - [00:23:02](#)

ينزل الى اسفل اما الى العقبين وان كانت ممن يجر ثوبها وراءها فهذا ايضا من اللبسة الاسلامية اما ان تلبس ثوبا تحاكي فيه الغربيات الى الركبة ثم تستر الساق بالجوارب - [00:23:21](#)

او بالحذاء للساق الطويل فكل ذلك من الاشياء السيئة لا منظرا ولا مخبرا ويجب على المرأة المسلمة ان تكون معتزة بشخصيتها وبخلقها وسترها الاسلامي وان لا تنقاد لكل بارقة موزة غربية او شرقية لتجري لاهثة وراءها مقلدة - [00:23:39](#)

فعل فالمسلم يحسن بها ويجمل ان تعتز باسلامها وباخلاق اسلامها وبالتستر الاسلامي نحن ما اصبنا بالفساد العظيم الا بسبب او لان استهتار نساءنا صار سببا من الاسباب التي اضاعته كثيرا من - [00:24:02](#)

ما ينبغي الا يضاع من امور ديننا والله اعلم. بارك الله فيكم. وهذا ابراهيم محمد ابراهيم اه من السودان العباسية يقول في رسالته اه سمعت حديثا للرسول صلى الله عليه وسلم لكنني لا احفظ نصه - [00:24:22](#)

اه يدل على ان الركوع يعظم فيه الانسان ربه واما السجود فيجتهد فيه بالدعاء فاذا كنت اصلي وعند الركوع دعوت الله تعالى بدلا من سبحان ربي العظيم فما حكم صلاتي - [00:24:40](#)

الصلاة صحيحة والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه قال اما الركوع فعظموا فيه ربكم واما السجود الى اخره اكثرنا فيه من الدعاء فقمنا ان يستجاب لكم لكن لا يعني هذا ان الانسان لا يقول الا سبحان ربي العظيم في الركوع. بل ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه سبحانك اللهم وبحمدك - [00:24:52](#)

سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. يقول هذا وهو راكع وثبت ايضا في الصحيح انه يقول وهو ساجد فالانسان اذا ركع يعظم الله بالتسبيح فاذا ثم بعد ذلك يدعو بما يشاء والله اعلم. بارك الله فيكم. وهذا السائل باء شين يا من العراق محافظة نينوى. بعث الى - [00:25:18](#)

بهذه الرسالة يقول آآ ان والدي له اخ آآ قد مات بعد حادث سيارة وله بنت تبناها ابي واخذها من المستشفى ورباها ثم كبرت وزوجها وعند وفاته اه صار جدال حول الارث ثم اشتكت حول الى المحكمة وقالوا لها بان الارث يقع اه لك ولزوجك - [00:25:39](#)

المتوفى ولكن لا يصيب من هذا الارث آآ اخوه آآ او اخوه من ام اخوه منامه وابيه. فما حكم ذلك الحقيقة المواريث احكمتها آيات

[المواريث اذا مات الميت ورثه اولاده - 00:26:03](#)

واباؤهم كانوا على الحياة اذا مات عن ورد ذكر وابوين ورث الابوان الثلث لكل واحد منهما سدس المال والباقي للذكر اما البنت فانها

[اذا مات ابوها ترث نصف المال اذا لم يكن - 00:26:25](#)

لها اخوة والباقي اذا لم للزوجة الثمن والباقي يأخذه اقرب العصبات اما البنت بالتبني فلا ترث بالتبني شيئا ولكني فهمته من

[هذا السؤال ان العام تبني ابنة اخيه فهذا التبني لا ينفعها بشيء في الميراث - 00:26:49](#)

ولا يمنع يحرمها شيئا من ميراثها من ابائها الذي هو اخو هذا المتبني كما ان هذا التبني لا يجعلها اختا لاولاد عمها والله اعلم. بارك الله

[فيكم. ولكن على فرض ان السائل يقصد ان هذا الميراث ميراث والد الطفلة. اذا كان المال مال - 00:27:12](#)

والد البنت نعم المتوفى فان للبنت نصف المال ولامها ثمن المال والباقي يأخذه عمها بارك الله فيكم. بهذا ايها الاخوة المستمعون تأتي

[الى ختام هذه الحلقة التي اجاب فيها فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان على رسائله - 00:27:33](#)

واستفساراتكم فله شكرنا والدعاء الى الله عز وجل ان يبارك فيه ويجزيه خيرا ولكم منا تحية على حسن المتابعة ولكم تحية ايضا

من زميلي مسجل هذه الحلقة عبد الله عريف. من الهندسة الاذاعية والى الملتقى بكم في حلقات قادمة ان شاء الله. استودعكم -

[00:27:56](#)

[الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:28:16](#)